

الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف على مذهب الإمام أحمد بن حنبل

وجزم به في الهدایة والمذهب والمستوعب والخلاصة والمفني والشح والوجيز وشرح بن منجا وغيرهم .

قال المصنف والشارح لأن المقصود بحبسه التأديب وقد حصل .

وقال بن منجا لأن بقاءه في الحبس ظلم .

قلت في هذا نظر .

وقال في المحرر وغيره وإن حبسه تعذيرًا أو تهمة خلاه أو بقاءه بقدر ما يرى .

وكذا قال في الفروع وغيره .

قلت وهو الصواب .

ولعله مراد من أطلق .

وتعليق الشارح يدل عليه .

قوله فإن لم يحضر له خصم وقال حبسه ظلما ولا حق علي ولا خصم لي نادى بذلك ثلاثة فإن حضر له خصم وإن أخلفه وخلى سبيله .

وكذا قال في الوجيز ومنتخب الآدمي والنظم والحاوي وغيرهم وأقره الشارح وبين منجا على ذلك .

وقال في الهدایة والمذهب والمحرر والفروع وغيرهم نودي بذلك ولم يذكروا ثلاثة .

قلت يحتمل أن مراد من قيد بالثلاث أنه يشتهر بذلك ويظهر له غريم إن كان في الغالب .

ومراد من لم يقيد أنه ينادي عليه حتى يغلب على الظن أنه ليس له غريم ويحصل ذلك في الغالب في ثلاث